

الآراء العقديّة عند الإباضيّة الأوائل

من خلال سيرة محبوب بن الرحيل إلى أهل عُمان في أمر هارون بن اليمان

الحسني غابري*

يعتبر الاختلاف من أبرز السّمات المميّزة للحياة الإنسانيّة. فهو قانونها الأساسي بل عليه يتوقّف تطوّر الحياة البشريّة من فترة تاريخيّة إلى أخرى. ولولاه لظلت هذه الحياة سائرة على وتيرة واحدة. وإذا كانت هذه سمة الحياة المميّزة، فإنّ الفكر البشري لا يمكن أن يُستثنى منها فهي سمته كذلك. ومن هذا المطلق يمكن أن ننظر في تاريخ فكرنا الإسلامي الذي جسّدته فرقه المتعدّدة منذ صدر الإسلام. وإن كان لظهورها أسباب مختلفة لعل أبرزها الاختلافات السياسيّة التي بدأت تحدّد منذ أواخر عهد الخلافة الرّاشدة، فإنّ ذلك لا يمنع من النّظر إليها من زاوية إيجابيّة متفانلة باعتبار ما تشير إليه من تنوّع في المجال الفكري الذي هو سمة مميّزة لتراثنا الحضاري. ففراء هذا التّراث لا يمكن أن يُحسب إلى إنتاج طائفة معيّنّة أو فرقة بعينها.

إنّ من يكتب عن فرقة معتمدا على مصادر غيرها يكون بعيدا كلّ البعد عن الحقيقة لا يسلم من التجنّي أو هو في الحقيقة واقع في الخطأ من أوّل خطوة وأنّ ما يجيء على لسانه أو قلمه من الصّواب فيها هو بمحض الصدفة
علي يحيى معمر

كبير منها ولم تبق إلا فئة قليلة كما قتل في هذه المعركة عبدالله بن وهب الراسبي الذي بايعته الجماعة فتحوّلت إلى الكتمان التام وتولى أمرها عروة بن أدية وأخوه أبو بلال بن مرداس بن حدير وانضم إلى هذا الفئائي جابر بن زيد وعبد الله بن إباح ونافع بن الأزرق وعبد الله بن الصّفار ونجدة بن عامر. ويتولّى زياد بن أبيه المتوفى سنة ٦٧٣هـ/٧٧٣م السلطة على العراق وتشديده ملاحقة كل المناوئين للسلطة الأموية انقسمت المحكمة إلى قسمين «قسم فضل مراجعة النفس والرّجوع إلى السّلم والتفكير في استخدام أساليب أخرى ومن هؤلاء زُرعت بذرة الاتجاه المعتدل الذين منهم الإباضية»^(٩). ومن هؤلاء كان الإمام جابر بن زيد المتوفى سنة ٧١٢هـ/٧١٢م وعبد الله بن إباح المتوفى سنة ٧٨٦هـ/٧٠٥م. وقد كان هؤلاء يرون الأسبيل إلى النجاة بحركتهم «إلا بالعودة وتركيز ثقافة محورها حفظ تعاليم الإسلام»^(١٠). أما القسم الثاني فقد مثله نافع بن الأزرق ومن واه وقد اعتمد مبدأ ردّ الفؤة بالقوة وأقر مبدأ الاستعراض الذي يعني قتل كل المعارضين من المخالفين بما في ذلك الأطفال والنساء «وعن هذا المنهج تبلورت الأزارقة والنجيدات والصّفرية»^(١١). وبحول حركة نافع بن الأزرق من القول إلى العمل بما ذكرنا من الأسس السابقة برزت منها حركة جابر بن زيد وعبد الله بن إباح اللذين فهما الخروج بأنّه مروق عن الدين وفي هذا الإطار يقول عبد الله بن إباح في رسالته إلى عبد الملك بن مروان «إنّا براء إلى الله من ابن الأزرق وصنيعه وأتباعه، لقد كان حين خرج على الإسلام في ما ظهر لنا ولكنه أحدث وارتد وكفر بعد إسلامه فنبهنا إلى الله منهم»^(١٢). ومن هذا المنطلق يمكن فهم رفض الإباضية تسميتهم بالخوارج.

ومما تجدر الإشارة إليه في بداية هذا العمل تنوع مصادر الآراء العقديّة عند الإباضية وخاصّة في

وفي إطار الإيمان بهذه الحقيقة يتنزّل عملنا هذا الذي يعنى بدراسة أثر من آثار الفكر الإباضي وهو «سيرة محبوب بن الرحيل إلى أهل عمان في أمر هارون بن اليمان». والملاحظ أنّ هذا الجهد يعود إلى القرن ٢هـ/٨م فهو يتنزّل ضمن فترة التأسيس التي لا يمكن لباحت في المذهب الإباضي أن يتجاهلها لما لمعرفة من دور في إدراك استمرار هذا الفكر وتطوره. ولعلّه من المفيد في هذا السياق التذكير بأنّ ما يميّز العقيدة الإسلاميّة هو اختلاف منهج تعامل معتققيها مع النصوص التي تبيّتها^(١٣) ممّا ساهم في ظهور مدارس فكرية متعدّدة يميّز كل منها بمنهج معيّن في التعامل مع هذه النصوص وهو ما أدّى إلى ظهور آراء عقديّة لكل مدرسة. وفي هذا الإطار استقلت المدرسة الإباضية بعلمائها وأرائها في العقيدة الإسلاميّة. وللتذكير فإنّ الإباضية هي إحدى أقدم الفرق الإسلاميّة التي تعود نشأتها إلى النصف الأوّل من القرن الهجري الأوّل. وقد أخذت اسمها من عبد الله بن إباح أحد فقهاء الأوّلين المتوفى سنة ٧٨٦هـ/٧٠٥م. وقد ارتبطت هذه النشأة بالظروف السياسيّة التي عرفها المسلمون وهم يتنازعون حول السلطة وخاصّة بعد مقتل الخليفة الثالث عثمان بن عفان سنة ٣٦هـ/٦٥٦م. فبعد معركة صفين التي دارت بين علي وأنصاره من جهة ومعاوية وعمرو بن العاص وأنصارهما من جهة أخرى سنة ٢٧هـ/٦٥٧م وقبل فيها علي بن أبي طالب بالتحكيم بينه وبين معاوية بن أبي سفيان انقسم المسلمون إلى ثلاث كتل هي كتلة علي بن أبي طالب التي تحوّلت تسميتها فيما بعد إلى شيعة وكتلة معاوية بن أبي سفيان المتوفى سنة ٦٠هـ/٦٨٠م التي تحوّلت تسميتها إلى سنة والكتلة التي عُرفت بالمحكمة وهي التي رفضت التحكيم وتمّ تلقبها بعد ذلك بالخوارج. وبين هذه الكتلة الأخيرة وعلي بن أبي طالب جرت معركة الثوروان سنة ٢٨هـ/٦٥٨م التي قتل فيها عد

يكشف أنها لم تقتصر عليها من الآراء العقديّة بل تجاوزتها إلى مسائل كثيرة عمد فيها صاحبها إلى ذكر الرأي المخالف في كل مسألة أولاً عارضاً بعد ذلك موقفه مبزراً إياه بالحجج والبراهين الممكنة متوسّلاً بما وسعه من القرآن والسنة وأثار الأُزَلين من أئمّة الإباضية مؤكداً في كلّ مناسبة على انسجامه واستجابته لآراء السلف وبالتالي لجوهر الشريعة بعيداً عن كلّ بدعة وضلالة. ويمكن ضبط أهمّ محاور هذه السيرة في ثلاثة أقسام كبرى هي: الإلهيات والرساليات والإنسانيات تفرّع كلّ منها إلى قضايا جزئية كانت في قسم الإلهيات مجسّدة في المتشابه ثمّ التوحيد بينما احتوى قسم الرساليات على قضيتيّ النبوة وصلاة الجمعة في حين تفرّع قسم الإنسانيات الذي كان الأكثر حظاً إلى قضايا الإيمان والكفر، الشرك والتفّاق، الذنوب والتوبة، الولاية والبراءة والوقوف.

ضمن قسم الإلهيات يأتي حديث محبوب بن الرّحيل عن المتشابه ردّاً على اتهامه من قبل هارون بن اليمان بأنّه يعتبر المتأوّل في النبي صلى الله عليه وسلم مشركاً بينما المتأوّل في الله ليس بمشرك^(١). ولتوضيح موقفه من هذه المسألة عرض صاحب السيرة نوعين من التّأويل أوّلهما الصادر عن المقرّ بوجود الله وبوحدانيّته الذي يتّجه إلى القرآن الكريم فيجد فيه آيات من قبيل «وجاء ربك والملك صفّاً صفّاً»^(٢) و«قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها»^(٣) فذهب إلى تأويل ذلك على غير تأويل المسلمين «غير أنّه مقرّ لا شبهة له ولا نظير ولا عدل ولا نذ وضدّ يتقي عنه هذه الأشياء فهو مقرّ عندنا حكمنا فيه حكم المقرّين»^(٤). أمّا النوع الثّاني من التّأويل فهو الذي ينقله قوله الثّالي ويعرب فيه عن موقفه منه وهو لـ «من قال إنّ له شبيهة أو مثلاً أو نظيراً فهو بهذا مشرك»^(٥). وهكذا فإنّ التّأويل عند الرجل صنفان الفاصل بينهما الإقرار بوحدانية الله وتنزيهه عن

القرون الثلاثة الأولى حيث نجدها في مختلف كتب الفكر الإسلامي العقديّة منها والفقهية والتاريخية. ولذلك فإنّ البحث في الآراء العقديّة خلال الفترة المذكورة التي تمثل فترة التأسيس في هذه الفرقة يستوجب الرجوع إلى مصادر العقيدة والتفسير والفقه والتاريخ والسير والمراسلات. وضمن هذه المصادر تحتلّ الرّسائل والسير موقعا مهماً وهي رسائل بين الأئمّة والعلماء وسير ترد فيها معلومات تاريخية وتناقش فيها القضايا المستجدة ومنها سيرة محبوب بن الرّحيل إلى أهل عمان في أمر هارون بن اليمان موضوع هذا العمل. ومحبوب بن الرّحيل هو أحد أئمّة العلم في عمان في القرن ٢ هـ/٨م وتحديدًا في النصف الثّاني منه. عرف بكنيته الشّائعة بأبي سفيان. وقد اشتهر هو وأبناؤه وأحفاده بالفضل والعلم. ويشير صاحب كتاب «تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان» إلى أنّ الإطار التاريخي لهذه السيرة هو زمن مبايعة الإمام عسّان بن عبد الله الحميري (١٩٢هـ-٢٠٨هـ) الذي كان في أيامه جمّة من العلماء واختلفت في تلك الأيّام هارون بن اليمان الشعبي ومحبوب بن الرّحيل^(٦) الذي يرّد عليه في هذه السيرة حول «صفة التّقوى والشك في حكم العاصي وعدم البراءة إلا في معصية توجب الحد في الدنيا أو الآخرة. وهاورون ممّن يذهب مذهب الثلاثة الذين خالفوا أبا عبيدة في حياته وبعد موته في عهد الربيع حول المسائل الثلاث التي وقع حولها النقاش والردود»^(٧). وأمّا الثلاثة المتحدّث عنهم فهم شعيب بن المعرّف وأبو المؤرّج السدوسي وعبد الله بن عبد العزيز وهم من تلاميذ أبي عبيدة مسلم الذين لم تقتصر مخالفتهم للسابقين على هذه المسائل بل طالت مسائل أخرى مثل «عدم صلاة الجمعة وراء أئمّة الجور وعدم تكفير المرأة التي زنت فيما دون الفرج وتشريك المخالفين لهم من أهل القبلة في مسألة صفات الله»^(٨). وإن كانت السيرة ردّاً على ثلاث مسائل مذكورة سابقاً فإنّ استنتاجها

بما أنه الأصل الأول الذي يجتمعون حوله «فليس بين المسلمين والحمد لله اختلاف وأن جميع قولنا ممن يقر بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، والإقرار بجميع ما جاء من الله، إنهم مقرّون... والتوحيد إقرار وتوحيد»^(١٨). إنه إذا إقرار العبد بالشهادتين الذي يترتب عنه عدم قدرة أي كان إخراجها من هذه المفزعة وهو ما يؤكد صاحب السيرة في تعليقه على قوله تعالى «قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربه لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون. فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما هم في شقاق»^(١٩)، حيث يقول «فمن أقر بهذه الآيات خرج من الشرك ونفى عنه الإنكار والتكذيب لا يرجع إلى منزلة أهل الشرك إلا بالتولي عما أقر به من الوحدانية لأنه قد أقر بما أقر به الموحّدون... وفي إقراره بالله بطاعته واجتناب محارمه فهو مسلم له ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين»^(٢٠). فجملة التوحيد» هي التي تفتح للإنسان باب الإيمان. ولذلك فإن معرفتها من الأمور التي لا يجوز أن يجهلها الإنسان متى بلغ مرحلة التكليف. ومن ثمّ فإنّه لا خلاف بين أصحاب هذا الفرقة وبقيّة الفرق في وجوب معرفتها، وإن كان الاختلاف بين من يرى أن الطّريق إليها هو العقل وما الشّرع إلا تمّم له ومكملّ ومبيّن وهو رأي أهل العدل والتوحيد ومن يرى أنّ طريق معرفتها هو الشّرع الذي يكون العقل مضطّماً له وهو الرأي الذي يذهب إليه الإباضية باعتبار أن لا حكم للعقل في شيء من الوجوب الشرعي. ولئن تحدّث ابن الرّحيل عن موضوعين في هذا الإطار وهما المتشابه والتوحيد فإنّ ما غاب في هذا الموضوع أكبر ولا شك من ذلك أنّه وإن تعرّض لبعض صفات الله في إطاره على موقف هارون من المتأولين خطأ فأشار إلى الإرادة ونفي الشبه^(٢١)... فإنّه لم يثر مسائل كثيرة

متشابه الخلق استناداً إلى الآيات المحكمات من كتاب الله^(٢٢). لذلك فهو يوضّح هذا الموقف في رأيٍ تعتبره فضلاً وهو «من تأوّل في الله بما يعلم أنّه جاحد لله أو منكر له أو مكذب له فهو مشرك ومن تأوّل فلم يبلغ به تأويله جحود ولا إنكار ولا تكذيب لله ولا ملانكته ولا كتبه ولا اليوم الآخر شهدنا عليه بالكفر والضلال والنفاق وحكمتنا عليه بأحكام أهل قبلتنا كما يحكم فيهم المسلمون قبلنا لا نسبهم مشركين ولا نستحلّ منهم سبياً ولا غنيمة»^(٢٣). ويستند صاحب السيرة في ذلك إلى رأي السلف من العلماء والأئمّة من ذلك الحادثة التي قيل فيها لأبي عبيدة وهو من علماء الإباضية المتقدمين أنّ مقاتل بن سليمان الأزدي المتوفى سنة ١٥٠هـ/٦٦٧م يقول إنّ الله خلق آدم على صورته فقال «كذب مقاتل ولم يسمه بالشرك ولا نسبه إليه»^(٢٤). فخلاصة رأي محبوب بن الرّحيل إذا أنّ المشبهة كما يرى أئمّة الإباضية عموماً لا سيّما المتقدمين منهم الذين أخذ عنهم آراءه وقال بقولهم نوعان نوع ينسب إلى الشّرك ويتفرّج إلى فرعين هما المجسّمة وأشياء المجسّمة. أمّا القسم الثّاني فهم المشبهة وهم المخطئون في التّأويل الذين لم يحكم عليهم علماء هذه الفرقة بالشّرك ولا بالردّة وإن اختلفوا معهم. أمّا عن التوحيد فقد ورد الحديث عنه في مواطن مختلفة من هذه السيرة لاسيّما ضمن المجالات المعنية بصفات الإنسان المختلفة وتعني الإيمان والكفر وخاصة الشّرك باعتبار أنّ التوحيد هو مفتاح الإيمان لذلك فإنّ الإباضية يسمونه بـ«جملة التوحيد» نظراً لتعبيرها عن كليات الإيمان التي تندرج تحتها مدلولات جزئياته فإنّ كلّ اعتقاد صحيح عن الله وصفاته وأفعاله دنيا وأخرى تفسير لها كما أنّ كلّ ما تستلزمه عقيدة التوحيد من الأعمال الصّالحة وقاء بحقها»^(٢٥). وإذا كان التوحيد هو مفتاح الإيمان فهو القاسم المشترك الأول بين جميع المسلمين بلّ إنّه ممّا لا يمكن أن يختلف فيه اثنان

مجدداً هو ضرورة الإيمان بالرَّسول وبنبوته باعتباره من مفاتيح الإيمان والإقرار كما يمكن أن يتحوَّل إلى مفتاح للشرك في حالة الإنكار والجحود. وعلى هذا الأساس شكَّلت النبوَّة مبحثاً أساسياً من مباحث الفكر الإباضي الذي منه هذه السيرة فتفرَّع إلى مسائل متعدِّدة منها الحاجة إلى النبوَّة وقيام حجة الله بإرسال الرُّسل، وصفات الأنبياء والرُّسل، والإيمان بالأنبياء والرسل، ودلائل النبوَّة واقتران المعجزة بالنبوَّة⁽³⁷⁾. وإن لم يتوقَّف محبوب بن الرحيل عند هذه المسائل بالتفصيل والتدقيق فإنها حاضرة ولاشك باعتبارها من مستلزمات النبوَّة. وقد يفسَّر غيابها كذلك بالإطار الذي يستدعي ذلك إذ أن الأمر يتعلَّق برَد على سيرة سابقة إضافة إلى أن الغاية هي دفع تهمة تحتاج إلى توضيح وتدقيق في نفس الإطار حتَّى يكون الرأي واضحاً والبرهان جلياً. وفي حديثه عن صلاة الجمعة أتطلق من رأي لهارون بن اليمان يورده في قوله الثَّاني: «أزعم أنَّه يقول قد جمع المسلمون خلف أئمَّة قومنا ولم يختلفوا فيها فرزم أنَّه يجوز لهم ما فعلوا وقد أدَّى فريضة وأنَّ الرجل لم يجمع وتزَّه فهو أفضل»⁽³⁸⁾. وتجدر الإشارة إلى أنَّ هذه المسألة كانت موضع اختلاف بين أصحاب هذا الفرقة كما هي الحال مع هارون بن اليمان الذي يعتبرها انطلاقاً ممَّا تقدَّم من قول صاحب السيرة جائزة غير لازمة أو مفروضة. وهو في هذا الرأْي يبدو مخالفاً لرأْي عاتمة المسلمين السَّابِقين الذين لا اختلاف بينهم في أنَّها واجبة. ويذهب محبوب بن الرحيل إلى أنَّ هذا الواجب مطلق غير مشروط بطبيعة الإمام عادلًا كان أو جائرًا لذلك تحدَّث عن هذا الأمر في موضعين، يقول في الموضوع الأوَّل «الجمعة خلف أئمَّة قومهم فريضة»⁽³⁹⁾ أمَّا في الموضوع الثَّاني فقد تحدَّث عن الإمام جابر بن زيد قائلاً إنه «كان يجمع خلف زياد وعبيد الله بن زياد والحجَّاج وهم الذين بلغوا في قتل المسلمين ما لم يبلغه أحد من الناس»⁽⁴⁰⁾ ممَّا يؤكِّد أن أداء

مثل: - وجود الله تعالى - ذات الله تعالى - أسماء الله تعالى - صفات الله تعالى : صفات الذات، صفات الفعل،- ما يجب وما يجوز وما يستحيل في حق الله تعالى. ولعلَّ ذلك راجع بالأساس إلى التزام الرُّجل بالرَد على آراء خصمه هارون الذي لم يطرح مثل هذه المسائل. مع الملاحظ أنَّ ما جاء في باب التَّوحيد هو أقرب إلى الإنسانيات منه إلى الإلهيات ذلك أنَّ تناوله قد كان في إطار علاقة وثيقة بينه وبين الأسماء والأحكام من إيمان وكفر وشرك وهو ما سيتمُّ التعرُّض إليه في قسم الإنسانيات.

بالنسبة إلى قسم الرِّساليات تجدر الإشارة إلى أنَّ الخوض في مسألة النبوَّة مرتبط بمبحث التَّوحيد ذلك أنَّ جملة التَّوحيد عند الإباضية عموماً تحتوي بدورها على الإقرار بالرَّسول صلى الله عليه وسلَّم في إطار الشَّهادتين. وقد جاء حديث محبوب بن الرحيل عنه في إطار رده على خصمه هارون بن اليمان الذي يزعم أنَّ الرُّجل يعتبر المتأوَّل في النَّبي مشركاً بينما لا يعتبر المتأوَّل في الله كذلك. وإن كُنَّا قد فضلنا الحديث في المسألة الثَّانية في إطار مبحث «المتشابه» فإننا سنعتني بالمسألة الأولى في هذا المبحث فنشير أوَّلاً إلى ارتباط الأمرين بموضوع الشرك إقراراً أو جحوداً بمعنى أنَّ الشرك لا يرتبط بإنكار الله فنسب أو جحوده بل بإنكار الرُّسول كذلك وفي هذا الإطار يقول «وزعم هارون أنَّي أزعم أنَّ المتأوَّل في النَّبي صلى الله عليه مشرك وأنَّ المتأوَّل في الله ليس بمشرك فانظروا في قولي وقوله وأنَّ محمداً رسول، ثمَّ قال ليس هو هذا الذي يقولون! فهذا إنكار لمحمَّد وإنكار لنبوَّته لأنَّه إذا قال هو غير هذا فقد جحد وأنكر وليس هذا تأويل إنمَّا هو إنكار منه أن يكون محمَّد رسول الله»⁽⁴¹⁾ إنَّه يميِّز إذاً بين التَّأويل والإنكار في ما يتعلَّق بالرَّسول الكريم كما هي الحال في ما يتعلَّق بالله تعالى ليكون الحاصل

هذه الفريضة غير مشروط بطبيعة الإمام والحجة في ذلك سيرة الأئمة الأوائل الذين تعدّ مخالفتهم بدعة محضورهما، وإوجب على من كان من أهل البلد مع من أقامها من أئمة العدل وأئمة الجور لقول الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾⁽³⁷⁾ فوجب بهذه الآية إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة أن يسعوا إلى ذكر الله وأما من زعم أنّها واجبة خلف أئمة العدل لا تجب خلف أئمة الجور فعليه البرهان بما ادّعى⁽³⁸⁾، وإذا كانت طبيعة الإمام لا تحول دون هذه الفريضة فإن المسافات لا يجب أن تمنع من آتائها وفي ذلك يقول الإمام جابر بن زيد «توتى من رأس فرسخين وثلاثة ومن قدر أن يأوي إلى منزله فعليه الجمعة»⁽³⁹⁾ فكلّ من هو قادر على إدراكها فهي واجبة عليه ولذلك كلّها فإنّ ما ثبت على السابقين من جميع أئمة المسلمين ومنهم أئمة الإباضية أنّهم أكدوا على ضرورة القيام بها بل إنهم لم يجوزوا عدم القيام بها إلا بعد شرعي. والملاحظ أنّ ابن الرحيل قد أورد في سياق حديثه عن صلاة الجمعة موقفاً لم يفضل فيه الحديث كثيراً وهو المتعلّق بالأعطيات مع أئمة الجور التي يجب أن تؤخذ حسب رأيه لأنّها من حقوق المسلمين جميعاً وفي ذلك بدا مخالفاً لخصمه الذي يورد موقفه في ما يلي... وكذلك أيضاً قال في العطاء إنّ من أخذه فجانز له ومن تنزّه فهو أفضل، فهذا خلاف منه لقول المسلمين قبله وترك لما مضى عليه أوائل المسلمين وسلفهم...⁽⁴⁰⁾

وما بخصوص قسم الإنسانيات فيمكن الانطلاق فيه من قول ابن الرحيل متوجّهاً إلى أهل عمان «أوصيكم بتقوى الله العظيم فإنّها وصيته إلى جميع خلقه، بها أمرهم وعليها نبيهم، وبالتقوى نجا الناجون وفاز الفائزون، والتقوى من الله بمكان، فأثروها على ما سواها واعتصموا بها فإنّها ليس بين التقوى وبين الكفر منزلة»⁽⁴¹⁾، وهو

يحصمه ابن الرِّحِيل بقول إنَّ «جميع قولنا مَنْ يقرُّ بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنَّ محمداً عبده ورسوله. والإقرار بجميع ما جاء من الله. أنَّهم مقرِّون وأنَّهم بإقرارهم خارجون من الشُّرك لأنَّ الشُّرك لا يكون إلا إنكاراً وتكذيباً والتَّوحيد إقرار وتوحيد»^(٤١). واستناداً إلى ذلك يشير صاحب السِّيرة إلى مجموعة من الذُّنوب التي وإن اختلفت في درجتها فهي لا تنزل صاحبها منزلة الشُّرك بل منزلة النِّفاق فمن «قصر في إقراره وركب محارم الله وتآول القرآن على غير تأويله وحرَّفه على غير مواضعه صار بذلك منافقاً كافراً بريئاً من الإيمان وثوابه وبرئاً من الشُّرك وأحكامه»^(٤٢). وبناءً على ما تقدّم يمكن القول إنَّ صاحب السِّيرة كما الإباضية عموماً يستعملون كلمة النِّفاق للدلالة على المعاصي العملية لذلك فقد أطلقوها على من ارتكبها في أي زمان فسئوا أصحابها منافقين أو كُفَّار نعمة واعتمدوا في ذلك على أدلة كثيرة من الكتاب والسنة كما يقول علي بن يحيى نعمين في كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية^(٤٣). فيذهبون إلى أنَّ مفردات من نوع الظلم والفسوق والكفر والنفاق تحضر بمعنى واحد. فهذه التسمية الوسط بين الإيمان والشُّرك مؤكدة بما ورد في أحكام الله ورسوله التي تثبت أنَّهم موحدون وليسوا بمشركين ذلك أنَّ القرآن الكريم إنَّما ينمى عليهم في أكثر مناقشاته لهم إخلالهم بالجوانب العملية وكذلك الشأن بالنسبة إلى السنة، وهو ما يدلُّ دلالة واضحة أنَّ النِّفاق يعني الإخلال بما يقتضيه الإيمان من سلوكات عملية من المقرِّين بالتَّوحيد. وانطلاقاً من الجمع بين النفاق والكفر و محبوب بن الرحيل على هارون بن اليمان الذي يشير إلى أنه «لا يبرئ ولا يكفر إلا من ركب معصية توجب عليه حداً في الدنيا وعذاباً في الآخرة»^(٤٤). بمعنى إنَّ الكفر يقترن بالنسبة إليه بالكبائر وهو ما يبدو مرفوضاً من ابن الرحيل في ردِّه استناداً إلى أمثلة على مجموعة من المعاصي

معصية أصابها العبد ممَّا نهى الله عنه وأوجب فيها عذاباً في الآخرة ونكالا في الدنيا سواء كانت «من الكبائر أو ما يشبه الكبائر أو يقاربها التي تنزل منزلتها»^(٤٥) تخرج الإنسان من الإيمان إن لم يتب عنها ويتراجع بمعنى أنه لا يشترط في الكفر أن يرتبط بالكبائر التي توجب الحدود في الدنيا والعذاب في الآخرة»^(٤٦) ذلك أنَّ الكفر نوعان كما يجمع أغلب علماء هذه الفرقة كفر مرتبط بالمشركين ويسمى كفر الشرك أو الجحود وكفر مرتبط بغير المشركين من المقرِّين المقبلين على المعاصي ومنها الكبائر وترتبط بهؤلاء تسميات عديدة منها كفر النعمة وكفر دون كفر وكفر فوق كفر وكفر النفاق وكفر الأعمال.

أمَّا القضية الثَّانية ضمن هذا القسم فهي الشُّرك والنفاق التي يمكن الانطلاق فيها من يديه عند الإباضية تبدو تجلياتها واضحة في سيرة محبوب بن الرحيل مفادها القول بمنزلة النفاق بين منزلة الإيمان والشُّرك دون القبول بوجود منزلة بين الإيمان والكفر^(٤٧). وانطلاقاً من ذلك فإنَّ الشُّرك منزلة لا يمكن أن يحل بها إلا من لم يقرُّ بالتَّوحيد وبطريقة مغايرة لا يمكن للمقرِّ بالتَّوحيد أن ينزل هذه المنزلة فالذين «يصلون إلى البيت الحرام ويحجُّون إليه ويعتمررون ويصومون شهر رمضان ويشهدون جميعاً بالجملة التي دعا إليها النبي صلَّى الله عليه وسلَّم من الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وكانوا بها عنده مقرِّين خارجين من الشُّرك براء من التَّكذيب والجحود والإنكار داخلين في جملة المقرِّين»^(٤٨). فالتَّوحيد أو «جملة التَّوحيد» كما يسميها الإباضية هي المدخل الأوَّل والأساسي لمنزلة الإيمان التي لا يمكن أن يغادرها إلا من أظهر عكس ذلك. وبهذا يبدو الجمع بين الشُّرك والتَّوحيد بالنسبة إلى الإباضية أمراً مرفوضاً بل غير منهجي وغير معقول لما بينهما من تناقض وتضارب وهو ما

والشرك. وعلى ذلك يكون التفاق مميّزا عن الشرك بعيدا عنه مرادفا لكفر النعمة والفسوق والظلم. ومن ثم يتضح تمييز صاحب السيرة بين الإيمان والشرك منزلا التفاق منزلة وسطا بينهما كما ذهب إلى ذلك سلفه من الأئمة والعلماء. وبذلك يكون الناس ثلاثة أقسام هم المؤمنون الملتزمون بجميع ما جاء به الإسلام، والمشركون الواضحون في شركهم إما بإنكار وجود الله تعالى أو إشراك غيره معه في العبادة، أما أصحاب الفريق الثالث وهم المنافقون فهم الذين أعلنوا كلمة التوحيد وأقرّوا بالإسلام ولكنهم لم يلتزموا به سلوكا وعبادة⁽⁴⁾. وأما بخصوص قضية الذنوب والتوبة فقد ذكر محبوب بن الرحيل في حديثه عن الذنوب أنها تصنف إلى صنفين «ذنب يهلك به صاحبه عند المباشرة والمواقة وذنب يهلك به صاحبه بترك التوبة والمقام عليه»⁽⁵⁾. ويعني ذلك أن الذنوب على منزلتين عموما لا يمكن الخروج عنها وتتمثل المنزلة الأولى في الإقدام على الذنب أو المعصية وتفنيها أما المنزلة الثانية فتتمثل في الإصرار عليه وعدم التوبة منه. وبذلك فهو يخالف القائلين بأنها ثلاثة كما ذهب إلى ذلك هارون صاحب الرسالة موضوع الرد إذ هي «ذنب يكفر به من ركبها، وذنب لا يدري أيكفر به أم لا فيكفر عن أهله فيه، وذنب يعفو الله عنه»⁽⁶⁾. وانطلاقا من المقارنة بين الموقف الثاني لصاحب الرسالة موضوع الرد والموقف الأول لابن الرحيل ننتبين أنه لا وسط في الذنوب من حيث وجودها باعتبار الإقدام عليها أو الإصرار عليها يجعلها حاصلة غير أنها وإن انقسمت إلى كباثر وصغائر فإنها تتساوى من حيث علاقتها بالتوبة بمعنى أنها لا تسقط ولا يتم العفو عن المقبل عليها إلا بها، ولذلك فإنه يرد على خصمه بقوله «فإن قال إن عليهم فيه التوبة، وبالتوبة يعفو الله عن الذنوب فقد صدق وقال بقولنا وقول المسلمين وإن قال مغفور بلا توبة فقد كذب لأن الله تبارك وتعالى يقول: وتوبوا

كتعمد أكل لحم الخنزير وترك صوم شهر رمضان إلخ..... للتأكيد على أن السابقين يبرنون من مثل هؤلاء بمعنى يبغضونهم في الله من أجل المعصية ولا يتقون عنهم وما يبرر ذلك أن مثل هذه المعاصي وإن لم يوجد في القرآن حدّ عليها ولا عقوبة مسمّاة فإن المسلمين قد علموا أن ما أشبهه الكبير أو قاربه فالكبير أولى به وأنزله بمنزلة»⁽⁷⁾. وعلى هذا الأساس كذلك ذهب معظم علماء الإباضية إلى عدم تشريك من خالفهم في تأول صفات الله تعالى وهو ما يخالف فيه صاحب السيرة هارون بن اليمان الذي تثبت المصادر أنه حكم بالشرك للمتأول المخطئ في تأويله على الله⁽⁸⁾. فيكون بذلك قد خالف السلف من علماء الإباضية وهم الذين يستند إليهم ابن الرحيل باعتبار استنادهم بدورهم إلى ما ورد في القرآن الكريم مثل قوله تعالى «مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء»⁽⁹⁾. وكذلك في ما يتعلق بتلحيز أكل ذبائحهم وجريان الموارث بينهم وبين المسلمين وحجهم مع الرسول صلى الله عليه وسلم⁽¹⁰⁾ وبهذه الحجج يرد صاحب السيرة على الخوارج الذين ذهبوا إلى تسمية كل أهل القبلة بالشرك وكذلك الجهمية الذين يذهبون إلى تشريك من وصف الله وكذب في وصفه⁽¹¹⁾ مؤكدا رأي أغلب الإباضية الذين يعتبرون المتأول في الله الذي لم يبلغ به تأويله إلى الجحود والإنكار كافرا ضالا متافقا. فالشرك عند الإباضية كما توضّح هذه السيرة النموذج منزلة الفاصل فيها والمحدد «جملة التوحيد» إقرارا أو جحودا. وفي المقابل فإن منزلة التفاق التي تعتبر محل إجماع باعتبار أن أغلب الفرق تعتبر المناققين كافرين وأن مصيرهم الدرك الأسفل من النار مصداقا لقوله تعالى «إن المناققين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا»⁽¹²⁾ فإنها تقرّ بأنهم موجودون مع المسلمين كما وجدوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم حجّوا معه وجاهدوا ولكنهم مذبذبون بين الإيمان

يعرفهم بيقين لأنّ الولاية والبراءة عند الإباضية لا تلتزم إلا باليقين كالمعرفة الشخصية أو شهادة العدلين ولا تبطل إلا بيقين⁽⁴⁹⁾. وقد وردت هذه الكلمات الثلاث موزعة في سورة محبوب بن الرحيل في مواطن مختلفة. فقد تحدث عن الولاية رابطاً إياها بالتقوى مؤكداً على معناها المتمثل في «أن الله جعل تقواه طاعة فيما أمر به ونهى عنه ثم أثبت اسم التقوى لأهلها بوفائهم له بحقوقه وتسليمهم له الطاعة»⁽⁵⁰⁾ مشيراً إلى أصحاب الحكم المقابل وهو البراءة التي تتعلق بالخارجين عن اسم التقوى المضيعين للطاعة لذلك يقول «وأبغضهم إليه المضيعين للطاعة وهم الخارجون من اسم التقوى... وحلت بهم من الله البراءة واستحقوا العقوبة»⁽⁵¹⁾. مع الملاحظ أنّ محبوب بن رحيل يؤكد على أنّ البراءة يجب أن تُبنى على يقين وليس على مجرد رأي أو كلام لذلك فإنه يخالف خصمه في شأن المرأة التي قيل أن المغيرة بن شعبه قد زنى بها حيث يقول «لو أنّ رجلاً من المسلمين بزى من هذه المرأة وسعه ذلك وجاز له»⁽⁵²⁾ بينما يرى هو أنّ هذا «ما لا يحل ولا يجوز لأحد أن يزول اسم التقوى عنها برأي حتى يزوله الله عنها كما أثبتته فمن أثبت له اسم التقوى فهو ثابت له حتى يزوله الله عنه فمن قال غير ذلك فقد أخطأ وخالف المسلمين»⁽⁵³⁾. فمثل هذه الأحكام لا بد أن تُبنى على الدليل والحجة والبرهان باعتبار أنّ البراءة كما الولاية لا تلتزم إلا باليقين. وبخصوص رأيه في الوقوف فبنيته تأكيد على أنه لا يعني معنى الشرك عموماً وهو ما يخالف فيه هارون بن اليمان الذي استند في وقوفه في بعض أصحاب المعاصي بعدم جك عمر بن الخطاب للمغيرة بن شعبه وعدم استنابته وكذا المرأة التي قيل أنه قد زنى بها ولا الشاهد الرابع الذي ارتبك في شهادته⁽⁵⁴⁾. وكذلك وقوفه في أمر عائشة في حادثة الإفك مؤكداً على خطأ هذه الاستشهادات مبيناً أنها مرتبطة بمفهوم الشك لذلك يتحدث عن

إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون»⁽⁵⁵⁾. فالنّوبة كما يؤكد صاحب هذه السورة واجبة إزاء كلّ ذنب صغر أو عظم بل إنّ قيمتها وأهميتها تتّضح في التخفيف من هالة «الكبيرة» إن هي حصلت والتّرفيع من شأن الصغيرة إن هي لم تحصل «فعلى الخلق التّوبة من كلّ صغيرة وكبيرة فمن دين المسلمين أنه لا كبيرة مع توبة ولا صغيرة لمن أقام من الناس على صغيرة فهو هالك»⁽⁵⁶⁾. ومما سبق تبدو أحكام الإباضية في ما يتعلق بالذنوب على درجة كبيرة من الاعتدال لاسيما في ما يتعلق بالحكم على مرتكب الكبيرة حيث لم يذهبوا مذهب الخوارج المتشدّد الذين اعتبروه مشركاً ومن ثمّ فهو خاك في النار كما لم يحكموا فيه حكم المرجئة الذين يرون بأنه لا تضر المعصية مع الإيمان وفي هذا الإطار يقول علي يحيى معمر متحدّثاً عن هذا المذهب «ولم يتطوّف في موضوع مرتكب الكبيرة فيوافق من يحكم عليه بالشرك ولم يقف موقف المرجئة الذين يفتنون أبواب الجنة للعصاة كأنها فتندق يملكونهم مغايبته»⁽⁵⁷⁾ بل يهدأ لا تضر مع الإيمان معصية»⁽⁵⁸⁾. وبالنسبة إلى القضية الأخيرة فهي قضية الولاية والبراءة والوقوف. فالولاية والبراءة دالتان على موقف المؤمن من إخوانهم المسلمين ومن الكفار بمعنى الحب في الله من أجل الطاعة الذي تتعلق به كلمة الولاية والبغض في الله من أجل المعصية الذي تتعلق به كلمة البراءة. وهما أمران واجبان على المسلم. أمّا العبارة الثالثة وهي الوقوف فتعني التّحفظ فإذا لم يكن المؤمن متيقناً من أعمال الشخص أو إيمانه كان عليه أن يمتنع عن إصدار حكم عليه إلى أن يصبح على يقين من أعماله وإيمانه وبالتالي يكون له موقف محدّد يستطيع بموجبه أن يتولّى هذا الشخص أو يبرأ منه وهو ما يوضّحه علي يحيى معمر في قوله «...أما من عرف في زمانه ولم يعرف أحوالهم من الطاعة والمعصية فجب أن يقف فيهم لا يتولاهم ولا يبرأ منهم حتى

- جربة - لقاء الصحابة أقريل ١٩٩١ ص ١١٢ .
- ٢٩ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٨ .
- ٣٠ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٧ - ٢٨٨ .
- ٣١ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٧٢ .
- ٣٢ - سورة التغابن : الآية ٢ .
- ٣٣ - انظر محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٧٦ .
- ٣٤ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٧٧ .
- ٣٥ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٤ - ٢٨٥ .
- ٣٦ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٤ .
- ٣٧ - وذلك أنَّ معناه لا منزلة إلا منزلة بين المنزلتين أي بين الإيمان والكفر، وهما سكان كالأضداد كلها شبه الحركة والسكون والحياة والموت،
- علي يحيى معمر : الإيضاح بين الفرق الإسلامية ، ج II ص ٩١ .
- ٣٨ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩٠ - ٢٩١ .
- ٣٩ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩٢ .
- ٤٠ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩١ .
- ٤١ - انظر علي يحيى معمر : الإيضاح بين الفرق الإسلامية، ج II ص ٩٤ .
- ٤٢ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٤ .
- ٤٣ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٤ .
- ٤٤ - مصطفى بن محمد بن إدريس الفقيه عند الإيضاحية ص ٢٩٨ .
- ٤٥ - سورة النساء الآية ٩٤٢ .
- ٤٦ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٢ .
- ٤٧ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٢ - ٢٨٣ .
- ٤٨ - سورة النساء : الآية ٩٤٥ .
- ٤٩ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٧٢ .
- ٥٠ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٧ .
- ٥١ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٦ - ٢٨٧ .
- ٥٢ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٧ .
- ٥٣ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٧ .
- ٥٤ - علي يحيى معمر : الإيضاح بين الفرق الإسلامية ، ج II ص ٩٤٢ .
- ٥٥ - علي يحيى معمر : م ن ، ص ٩٤١ .
- ٥٦ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٧٦ .
- ٥٧ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٧٦ .
- ٥٨ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٢ .
- ٥٩ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٢ - ٢٨٣ .
- ٦٠ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٠ .
- ٦١ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٧٩ - ٢٨٠ .
- ٦٢ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٢ .
- ٦٣ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٦ .
- ٦٤ - علي يحيى معمر : الإيضاح بين الفرق الإسلامية، ج II ص ١٢١ .

الهوامش

- ١ - مصطفى بن محمد بن إدريس: الفكر العقدي عند الإيضاحية العقدي عند الإيضاحية حتى نهاية القرن الثالث الهجري . جمعية التراث، بغداد - الجزائر، دت، ص ٢٧ .
- ٢ - محمد صالح نامور : منح الدعوة عند الإيضاحية ص ٣٠ .
- ٣ - فرحات الجمهوري : تحليل ما يتعلق بأسلوب الدين من التراث الإيضاحي بالمغرب في القرون الثالثة ١٠ - ١١ - ١٢ هـ / ١٦ - ١٧ - ١٨ م ، شهادة التمتُّق في البحث العلمي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بنوش ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م، ص ٢٠ - ٢١ .
- ٤ - محمد صالح نامور : م ن ، ص ٣٠ .
- ٥ - فرحات الجمهوري : م ن ، ص ٢٢ .
- ٦ - نور الدين عبد الله بن حميد السالمي : تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان مكتبة الاسقفية، دت، ج I ص ١٢٢ .
- ٧ - ابن إدريس مصطفى بن محمد : الفكر العقدي عند الإيضاحية ، ص ٢١٧ .
- ٨ - ابن إدريس مصطفى بن محمد : م ن ، ص ٢١٤ .
- ٩ - انظر محبوب بن الرحيل : سيرته إلى أهل عمان في أمر هارون بن اليمان السور والجزويات، ص ٢٩٧ .
- ١٠ - سورة الفجر : الآية ٢٢ .
- ١١ - سورة المجادلة : الآية الأولى .
- ١٢ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩٨ .
- ١٣ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩٨ .
- ١٤ - علي يحيى معمر : الإيضاحية في سوك التاريخ الخلفة الأولى، مكتبة وهبة - القاهرة، دت، ص ١٠٧ .
- ١٥ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩٨ - ٢٩٩ .
- ١٦ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩٩ .
- ١٧ - مسافر لعقيدة الإيضاحية عقيدة ومذهباً دار الجول بهورت، دت، ص ٨٨ .
- ١٨ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩٢ .
- ١٩ - سورة البقرة : الأيات ١٣٦ و ١٣٧ .
- ٢٠ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٩١ .
- ٢١ - انظر سيرة محبوب بن الرحيل - السير والجزويات، ص ٢٩٤ - ٢٩٥ .
- ٢٢ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٧ .
- ٢٣ - انظر مصطفى بن محمد بن إدريس : الفكر العقدي عند الإيضاحية حتى نهاية القرن الثالث الهجري من ص ٣٥٨ إلى ص ٣٦٤ .
- ٢٤ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٧ .
- ٢٥ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٨ .
- ٢٦ - محبوب بن الرحيل : م ن ، ص ٢٨٨ .
- ٢٧ - سورة الجمعة : الآية ٩ .
- ٢٨ - أبو الربيع سليمان بن خلف المزاني : تقديم كتاب التحف - فرحات الجمهوري - دراسات حول جزيرة جربة : جمعية صيانة جزيرة